اقتران الصلاة والزكاة في القرآن الكريم
الأساليب، والحكم، والفوائد

إعداد

د. العباس بن حسين الحازمي

د. العباس بن حسين الحازمي

- أستاذ مساعد بقسم القرآن وعلومه في كلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- حصل على درجة الماجستير في القرآن وعلومه من كلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بأطروحته: (الهداية في القرآن الكريم دراسة موضوعية).
- حصل على درجة الدكتوراه في القرآن وعلومه من كلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بأطروحته: (تحقيق غاية الأماني في تفسير الكلام الرباني للكوراني من أول الحجر إلى آخر الحج).

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾(١).

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبًا ﴾(٢).

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلاً سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَـٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴾(٣).

---

(١) سورة آل عمران، آية ١٠٢.

(٢) سورة النساء، آية ١.

(٣) سورة الأحزاب، آية ٧٠ – ٧١.

أما بعد:

فإن المتدبر في كتاب الله تعالى، والمتأمل في حِكَمه وأحكامه ستتبدى له في كل جولة من جولات التدبر عبر ومواعظ شتى.

ومن ذلك أنه ليس شيء في القرآن وقع مصادفة أو بلا حكمة أو غاية، بل هو تنزيل من حكيم حميد.

وتلك الحكم والعبر والعظات ربما ظهرت لأناس دون آخرين وربما خفيت على الناس أجمعين.

وقد جاء هذا البحث ضمن تلك المحاولات المتعددة التي يقوم بها أهل الاختصاص في تلمس بعض الأحكام والحكم والفوائد من جراء اقتران بعض الألفاظ والمعاني بشكل لافت في القرآن الكريم.

وأكثر ما لفت انتباه المتقدمين والمتأخرين من ألفاظ مقترنة وكلمات متلازمة هو لفظ (الصلاة والزكاة).

يقول ابن تيمية – رحمه الله –: (ولهذا وغيره كثر القِران بين الصلاة والزكاة في كتاب الله)[1].

ويقول أيضًا – رحمه الله –: (وأما قَرْنه بين الصلاة والزكاة في القرآن فكثير جدًا)[2].

ويقول المظهري – رحمه الله –: (ويؤيده أن القرآن والحديث إذا ذكر

(١) مجموع الفتاوى ٣/ ٢٥٦.

(٢) مجموع الفتاوى ٦/ ٣٩٩.

فيهما الصلاة فالغالب ذكر الزكاة بعدها)[1].

وفي شرح متن خليل – رحمه الله –: (.... ولما أنهى الكلام على الصلاة والزكاة اللذين لم يقعا في القرآن إلا مقرونين....)[2].

ويقول ملا علي القاري – رحمه الله –: (وقرن بينهما في القرآن كثيرًا)[3].

وأكد هذا الأمر من المتأخرين الشيخ ابن سعدي – رحمه الله – حيث يقول: (وكثيرًا ما يجمع تعالى بين الصلاة والزكاة في القرآن)[4].

ويقول أيضًا: (قد تقدم مرارًا أن الله تعالى يقرن بين الصلاة والزكاة)[5].

ويقول الطاهر بن عاشور – رحمه الله –: (وهما أختان في كثير من آيات القرآن)[6].

ولقد أوصل بعض المصنفين عدد مرات الاقتران بين الصلاة والزكاة في القرآن الكريم مقترنة إلى أكثر من اثنين وثمانين آية.

وقد وقفت أثناء عملي في هذا البحث على كتاب بعنوان: "منة الحليم المنان في اقتران ألفاظ القرآن" لمؤلفيه الدكتور أحمد العجمي والشيخ محمد

(١) فيض القدير ١/ ١٢٨.

(٢) شرح خليل للخرشي ٢/ ٢٣٣.

(٣) مرقاة المفاتيح ١/ ٢٠٠.

(٤) تيسير الكريم الرحمن (٤١).

(٥) تيسير الكريم الرحمن (٣٣١).

(٦) التحرير والتنوير ١/ ٢٣٦.

خليل.

وهو محاولة أولية لفتح باب التدبر للألفاظ المقترنة في القرآن الكريم، ولكن مجال بحثي هذا وهو اقتران الصلاة والزكاة لم ينل العناية الكامنة من الباحثين الكريمين، إذ لم يتعد حديثهما عنه صفحتين وبضعة أسطر فقط من كتاب تجاوزت صفحاته ٣٤٩ صفحة.

لذلك فقد عزمت على الكتابة في هذا الموضوع مبينًا الحكم والفوائد من هذا الاقتران، مستفيدًا من أقوال أهل التفسير والحديث وغيرها من العلوم في رصد تلك الفوائد وتوضيحها ونشرها بين الناس. وسميت تلك الكتابة: (اقتران الصلاة والزكاة في القرآن الكريم – الأساليب والحكم والفوائد).

وهذا البحث يتكون من:

مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة وفهارس.

تكلمت في المبحث الأول: عن عموم الألفاظ والمعاني التي ترد مقترنة في القرآن الكريم، وعن شيء من فوائد ذلك.

أما المبحث الثاني: فكان عن مواضع اقتران الصلاة والزكاة في القرآن الكريم وأساليب ذلك.

أما المبحث الثالث: فقد خصصته للحديث عن الفوائد والحكم والأحكام المستنبطة من ذلك الاقتران، مستفيدًا ذلك من كلام أئمة التفسير وجهابذة شراح الحديث.

ثم ختمت الدراسة بخاتمة بينت فيها أهم النتائج والتوصيات.

ثم فهرس المصادر والمراجع والموضوعات.

وقد سلكت في بحثي هذا المنهج التحليلي الاستقرائي.

وقمت بإتباع المنهج العلمي الآتي:

- قمت بعزو النقول والأقوال إلى مصادرها الأصلية.
- عزوت الآيات إلى سورها، مكتوبة بالرسم العثماني.
- قمت بتخريج الأحاديث والآثار والحكم عليها قدر المستطاع.
- ضبطت بالشكل ما يحتاج من النصوص.
- وفي الختام فهذا بحثي فما كان فيه من صواب فمن توفيق الله وعونه وتسديده، وما كان من خطأ فمن الشيطان.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الباحث

المبحث الأول
الألفاظ والمعاني التي ترد مقترنة في القرآن الكريم

يلفت نظر القارئ المتدبر للقرآن الكريم أنه في مواضع كثيرة يقترن معنيان أو أكثر أو لفظان فأكثر فلا تكاد تجدهما في القرآن إلا مقترنين.

يقول: الجاحظ: (وفي القرآن معانٍ لا تكاد تفترق، مثل الصلاة والزكاة، والجوع والخوف، والجنة والنار، والرغبة والرهبة والمهاجرين والأنصار والجن والإنس....)[1].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية:

(وأعظم عون لولي الأمر خاصة، ولغيره عامة ثلاثة أمور: أحدها: الإخلاص لله، والتوكل عليه بالدعاء وغيره، وأصل ذلك المحافظة على الصلاة بالقلب والبدن.

والثاني: الإحسان إلى الخلق بالنفع والمال الذي هو الزكاة.

والثالث: الصبر على الأذى من الخلق وغيره من النوائب؛ ولهذا يجمع الله بين الصلاة والصبر كثيرًا كقوله تعالى: ﴿ وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾ (البقرة: ٤٥) وكقوله تعالى: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ

(١) البيان والتبيين ١/ ٢١.

لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾ وَٱصْبِرْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ (هود: ١١٤ن ١١٥) وقوله: ﴿ فَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴾ (طه: ١٣٠))[١].

ويقول الطاهر بن عاشور – رحمه الله – بعد نقله لكلام الجاحظ: (قلت: والنفع والضر، والسماء والأرض)[٢].

ويتفاوت اقتران تلك المعاني والألفاظ قلة أو كثرة، على أن أكثرها عددًا المواضع التي اقترن فيها ذكر الصلاة والزكاة.

يقول ابن تيمية – رحمه الله –:

(وأما قُرِنَه بين الصلاة والزكاة في القرآن فكثير جدًا...)[٣].

ويقول أيضاً: (.... ولهذا ولغيره كثر القِران بين الصلاة والزكاة في كتاب الله....)[٤].

ويقول ابن نجيم – رحمه الله –: (.... وقرنت الزكاة بالصلاة في اثنين وثمانين آيةً في كتاب الله تعالى....)[٥].

ولذلك أفردت الحديث عن مواضع اقتران الصلاة والزكاة في المبحث الثاني من هذا البحث، وخصصّت هذا المبحث لجولة عامة على

(١) السياسة الشرعية (٩٩).

(٢) التحرير والتنوير ١/ ١٢٤.

(٣) السياسة الشرعية (٩٩).

(٤) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣/ ٢٢.

(٥) البحر الرائق ٢/ ٣٥٢.

سائر المعاني والألفاظ المقترنة في القرآن الكريم.

ولا شك أن تلك المعاني والألفاظ التي وردت مقترنة زادها ذلك الاقتران معنى على معناها الأصلي. يقول ابن تيميه – رحمه الله –: (... وذلك أن الاسم الواحد تختلف دلالته بالإفراد والاقتران فقد يكون عند الإفراد فيه عموم لمعنيين، وعند الاقتران لا يدل إلا على أحدهما ...)[1]

ومن تلك الموضوعات والألفاظ والمعاني المقترنة:

١ – **اقتران توحيد الله بالإحسان للوالدين:** يقول تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ (البقرة: ٨٣).

ويقول تعالى: ﴿ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ (النساء: ٣٦).

ويقول تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ (الإسراء: ٢٣).

يقول القرطبي رحمه الله: (.... وقرن الله عز وجل في هذه الآية (آية البقرة ٨٣) حق الوالدين بالتوحيد؛ لأن النشأة الأولى من عند الله، والنشء الثاني – وهو التربية – من جهة الوالدين، ولهذا قرن تعالى الشكر لهما بشكره، فقال: ﴿ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ ﴾ (لقمان: ١٤))[2].

(١) مجموع الفتاوى لابن تيميه ٧/ ٥٥١.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٢/ ٢٢٩.

فأهمية حق الوالدين تلي في المنزلة حق الله عز وجل.

ولذلك يقول ابن كثير رحمه الله: (.... وهذا هو أعلى الحقوق وأعظمها، وهو حق الله تعالى، أن يعبدوه وحده لا شريك له، ثم بعده حق المخلوقين، وأكثرهم وأولاهم بذلك حق الوالدين، ولهذا يقرن الله تعالى كثيرًا بين حقه وحق الوالدين كما قال تعالى: ﴿ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ﴾ (لقمان: ١٤)، وقال تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ (الإسراء: ٢٣).....)[1].

٢- اقتران الأمر بعبادة الله مع الإخلاص:

يقول تعالى: ﴿ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ﴾ (الزمر: ٢).

ويقول: ﴿ قُلْ إِنِّىٓ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ﴾ (الزمر: ١١).

ويقول:﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ﴾ (البينة: ٥).

فالعبادة لله لا تكفي وحدها لنجاة الإنسان بل لابد أن يقترن معها الإخلاص.

يقول ابن القيم – رحمه الله –: (قال تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ ..... ﴾ (البينة: ٥) نهى سبحانه أن يكون أمر عباده بغير العبادة التي قد أخلص عاملها له فيها النية، ومعلوم أن إخلاص النية

(١) تفسير القرآن العظيم ١/ ٣١٠.

للمعبود أصل لنية أصل العبادة؛ فإنه لم يأمرهم إلا بعمل هو عبادة قد أخلص عاملها النية فيها لربه عز وجل، ومعلوم أن النية جزء من العبادة، بل هي روح العبادة كما تبين، وأن العمل الذي لم يُنْوَ به ليس بعبادة ولا مأمور به، فلا يكون فاعله متقربًا إلى الله تعالى، وهذا مما لا يقبل نزاعًا)[1].

٣- اقتران ذم الخيلاء والفخر مع ذم البخل:

يقول تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ ..... ﴾ (النساء: ٣٦، ٣٧).

ويقول تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿٢٣﴾ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ .....﴾ (الحديد: ٢٣، ٢٤).

يقول ابن تيمية رحمه الله: (... قد كتبنا في غير موضع الكلام على جمع الله تعالى بين الخيلاء والفخر وبين البخل كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ ... ﴾ (النساء: ٣٦، ٣٧) في النساء والحديد، وضدُّ ذلك الإعطاء والتقوى المتضمنة للتواضع كما قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ﴾ (الليل: ٥)، وقال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴾ (النحل: ١٢٨).

---

(١) بدائع الفوائد ٣/ ١٨٩.

وهذان الأصلان هما جماع الدِّين العام، كما يقال التعظيم لأمر الله والرحمة لعباد الله. فالتعظيم لأمر الله يكون بالخشوع والتواضع وذلك أصل التقوى، والرحمة لعباد الله بالإحسان إليهم. وهذان هما حقيقة الصلاة والزكاة، فإن الصلاة متضمنة للخشوع لله والعبودية له والتواضع له والذل له وذلك كله مضاد للخيلاء والفخر والكبر. والزكاة متضمنة لنفع الخلق والإحسان إليهم وذلك مضاد للبخل. ولهذا وغيره كثر القِران بين الصلاة والزكاة في كتاب الله)[1].

وفي هذا الكلام النفيس لشيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – نجد ربطًا مهمًا بين هذه الألفاظ والمعاني المقترنة والمتكررة في القرآن كالجمع بين الخيلاء والفخر وبين البخل مقابل الجمع بين التقوى وبين الإحسان اللذين هما كالنتيجة والمحصلة للصلاة والزكاة اللتين كثر الجمع بينهما في القرآن.

وبذلك يتضح السر في الجمع بين ذم الخيلاء والفخر وبين ذم البخل في المواضع المشار إليها.

٤- اقتران الإسلام بالإيمان:

يقول تعالى: ﴿ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ (آل عمران: ٥٢).

ويقول تعالى: ﴿ إِن تُسْمِعُ إِلَّا مَن يُؤْمِنُ بِـَٔايَـٰتِنَا فَهُم مُّسْلِمُونَ ﴾ (الروم: ٥٣).

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية ١٤/ ٢١٤.

ويقول تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا وَكَانُواْ مُسۡلِمِينَ ﴾ (الزخرف: ٦٩).

والنصوص القرآنية التي عُبّر فيها عن الإسلام بالإيمان أو عن الإيمان بالإسلام كثيرة إلا أننا نقف هنا عند بعض النصوص التي يقترن فيها ذكر الإسلام بالإيمان، ويكون لذلك الاقتران دلالة كبيرة على اختصاص كل واحد منهما بمعنى لا غنى للآخر عنه.

يقول ابن تيمية – رحمه الله –: (ومثل الإيمان والإسلام أيضًا كفسطاط قائم في الأرض، له ظاهر وأطناب، وله عمود في باطنه، فالفسطاط مثل الإسلام له أركان من أعمال العلانية والجوارح، وهي الأطناب التي تمسك أرجاء الفسطاط، والعمود الذي في وسط الفسطاط مثله كالإيمان لا قوام للفسطاط إلا به، فقد احتاج الفسطاط إليهما، إذ لا قوام له ولا قوة إلا بهما. كذلك الإسلام في أعمال الجوارح لا قوام له إلا بالإيمان، والإيمان من أعمال القلوب لا نفع له إلا بالإسلام وهو صالح الأعمال.... فدل بذلك على أنه لا إيمان باطن إلا بإسلام ظاهر، ولا إسلام ظاهر علانية إلا بإيمان سر، وأن الإيمان والعمل قرينان، لا ينفع أحدهما بدون صاحبه)[1].

٥- اقتران الكفر بالله بالصد عن سبيل الله:

يقول تعالى: ﴿ وَوَيۡلٌ لِّلۡكَـٰفِرِينَ مِنۡ عَذَابٍ شَدِيدٍ ۝٢ ٱلَّذِينَ

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٧/ ٣٢٥.

يَسْتَحِبُّونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْأَخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ (إبراهيم: ٢، ٣).

ويقول تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ زِدْنَٰهُمْ عَذَابًا فَوْقَ ٱلْعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يُفْسِدُونَ ﴾ (النحل: ٨٨).

ويقول تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَٰلَهُمْ ﴾ (محمد: ١).

وغيرها من الآيات، التي يقترن فيها وصف الكافرين بأضل أعمالهم وأشنعها وهو الصد عن سبيل الله وهذا الصد يمكن أن يكون بمعنى الانصراف عن الشيء والامتناع عنه والإعراض عنه. ويمكن أن يكون صرفًا ومنعًا للغير[1].

والصفات السيئة التي اتصف بها الكفار كثيرة، غير أن أكثرها اتساقًا مع الكفر، وتناسبًا مع أخلاقياته هي الصد عن سبيل الله، فإن هؤلاء الكفار لم يكتفوا بكفرهم فقط وإنما زادوا على ذلك بأن صدوا غيرهم فحملوهم على الكفر أيضًا، ولذلك كان النبي ﷺ يجمع في الدعاء عليهم بين هذين الوصفين كما في قوله ﷺ: (.... اللهم قاتل الكفرة الذين يكذبون رسلك ويصدون عن سبيلك....) الحديث[2].

(١) انظر: المفردات في غريب القرآن/ صدد (٢٧٦).

(٢) أخرجه أحمد في المسند برقم (١٥٤٩٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٩٩)، والنسائي في الكبرى برقم (١٠٣٧٠)، والحاكم في المستدرك برقم (٤٣٦٤) وصححه، ووافقه الذهبي.

٦- اقتران بعض أسماء الله عز وجل:

والقرآن الكريم مليء باقتران بعض أسماء الله تعالى فمثلاً: يقترن اسم الله تعالى (الغفور) بأسمائه (الرحيم) و(الحليم) و(الشكور) و(العفو).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (البقرة: ١٩٩).

وقوله تعالى: ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ (النساء: ٩٦).

وقوله تعالى: ﴿ لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ (البقرة: ٢٢٥).

وقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ (آل عمران: ١٥٥).

وقوله تعالى: ﴿ وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُۥ فِيهَا حُسْنًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ (الشورى: ٢٣).

وقوله تعالى: ﴿ وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ ۖ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ (فاطر: ٣٤).

وقوله تعالى: ﴿ فَأُوْلَـٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾ (النساء: ٩٩).

وقوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِۦ ثُمَّ بُغِىَ عَلَيْهِ لَيَنصُرَنَّهُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴾ (الحج: ٦٠).

وغيرها من الآيات كثير في اقتران اسم الله تعالى (الغفور) بأسمائه (الرحيم) و(الحليم) و(الشكور) و(العفو).

وقد أشار ابن القيم – رحمه الله – إلى حكمة عامة من اقتران اسمين من أسماء الله تعالى في موضع واحد فقال: (... وقَرَن بين الملك والحمد على عادته تعالى في كلامه، فإن اقتران أحدهما بالآخر له كمال زائد على الكمال بكل واحد منهما، فله كمال من ملكه وكمال من حمده وكمال من اقتران أحدهما بالآخر، فإن الملك بلا حمد يستلزم نقصًا، والحمد بلا ملك يستلزم عجزًا، والحمد مع الملك غاية الكمال)[١].

وأشار إلى الحكمة من اقتران الغفور مع الرحيم فقال: (.... لقد شرعت التحية متضمنة للثلاثة فقوله: (سلام عليكم) يتضمن السلامة من الشر. وقوله: (ورحمة الله) يتضمن حصول الخير، وقوله (وبركاته) يتضمن دوامه وثباته، كما هو موضوع لفظ البركة، وهو كثرة الخير واستمراره. ومن هنا يعلمُ حكمة اقتران اسمه الغفور باسم الرحيم في عامة القرآن)[٢].

فباقتران الاسمين أو الوصفين يحصل وصف زائد على مفرديهما[٣].

ومن أسماء الله الحسنى المقترنة مع غيرها في القرآن الكريم:

(العزيز) وهو يأتي كثيرًا مقترنًا مع (الرحيم) و(الحكيم) و(الغفار) و(الحميد) و(العليم) و(القوي) ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ

(١) بدائع الفوائد ١/ ١٢٦.

(٢) بدائع الفوائد ٢/ ٢٤٦.

(٣) انظر: أسماء الله وصفاته للأشقر ٨٢، والنهج الأسمى ٣٨، ومنة الحليم المنان ٧٧.

ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ (الشعراء: ٩).

وقوله تعالى: ﴿ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ (آل عمران: ٦).

وقوله تعالى: ﴿ رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ٱلْعَزِيزُ ٱلْغَفَّٰرُ ﴾ (ص: ٦٦).

وقوله تعالى: ﴿ وَمَا نَقَمُواْ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴾ (البروج: ٨).

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِى بَيْنَهُم بِحُكْمِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ (النمل: ٧٨).

وقوله تعالى: ﴿ كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِىٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴾ (المجادلة: ٢١).

ولذلك الاقتران أسرار وحكم وفوائد، ليس هذا مجال التفصيل فيها.

وفي تقديم الاسم في موضع وتأخيره في موضع آخر حكم ولطائف.

يقول ابن القيم – رحمه الله –: (وأما تقديم الغفور على الرحيم فهو أولى بالطبع؛ لأن المغفرة سلامة، والرحمة غنيمة، والسلامة تُطلب قبل الغنيمة.... وأما قوله: ﴿ وَهُوَ ٱلرَّحِيمُ ٱلْغَفُورُ ﴾ (سبأ: ٢) في سبأ

فالرحمة هناك متقدمة على المغفرة إما بالفضل والكمال، وإما بالطبع؛ لأنها منتظمة بذكر أصناف الخلق من المكلفين، وغيرهم من الحيوان، فالرحمة تشملهم والمغفرة تخصهم....)[1].

ومن أسماء الله الحسنى المقترنة مع غيرها في القرآن الكريم: (العليم) وهو يأتي كثيرًا مقترنًا مع (السميع) و(الحكيم) و(القدير) و(الواسع) و(الخبير).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِى ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ (الأنعام: ١٣).

وقوله تعالى: ﴿ قَالُوا۟ سُبْحَـٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ (البقرة: ٣٢).

وقوله تعالى: ﴿ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَـٰثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴾ (الشورى: ٥٠).

وقوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة: ١١٥).

وقوله تعالى: ﴿ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ﴾ (لقمان: ٣٤).

وغيرها من الآيات.

---

(١) بدائع الفوائد ١/ ١٠٤.

يقول ابن القيم – رحمه الله –: (وهو سبحانه يقرن بين سعة العلم والرحمة كما يقرن بين العلم والحلم، فمن الأول قوله: ﴿ رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا ﴾ (غافر: ٧)، ومن الثاني ﴿ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴾ (النساء: ١٢)، فما قُرِنَ شيء إلى شيء أحسن من حِلْم إلى عِلْم. ومن رحمة إلى علم.... فاقتران العفو بالقدرة كاقتران الحِلَمْ والرحمة بالعلم؛ لأن العفو إنما يحسن عند القدرة. وكذلك الحلم والرحمة إنما يحسنان مع العلم....)[1].

ومن أسماء الله الحسنى المقترنة مع غيرها في القرآن الكريم:

(الرحيم) وهو يأتي كثيرًا مقترنًا مع (الرحمن) و(الغفور) و(العزيز) و(الرؤوف) و(التواب).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ (الفاتحة: ٣).

وقوله تعالى: ﴿ إِلَّا مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوٓءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (النمل: ١١).

وقوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ (السجدة: ٦).

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ (النحل: ٧).

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ (التوبة: ١١٨).

---

(١) بدائع الفوائد ١/ ١٢٧، ١٢٨.

وغيرها من الآيات.

يقول ابن القيم – رحمه الله – نقلاً عن السهيلي – رحمه الله –: (وفائدة الجمع بين الصفتين (الرحمن الرحيم) الإنباء عن رحمة عاجلة وآجلة وخاصة وعامة....)[١].

ثم يقول – رحمه الله –: (ولما كان هذا الاسم مختصًا به تعالى – يعني: الرحمن – حَسُن مجيئه مفردًا غير تابع كمجيء اسم الله كذلك، وهذا لا ينافي دلالته على صفة الرحمن كاسم الله تعالى؛ فإنه دال على صفة الإلوهية، ولم يجيء قط تابعًا لغيره، بل متبوعًا، وهذا بخلاف العليم والقدير والسميع والبصير... ونحوها، ولهذا لا تجيء هذه مفردة بل تابعة....)[٢].

ثم يقول – رحمه الله –: (وأما الجمع بين الرحمن الرحيم ففيه معنى هو أحسن من المعنيين اللذين ذكرهما، وهو أن (الرحمن) دال على الصفة القائمة به سبحانه – والرحيم دال على تعلقها بالمرحوم، فكان الأول للوصف والثاني للفعل، فالأول دال على أن الرحمة صفته والثاني دالٌّ على أنه يرحم خَلْقه برحمته.....)[٣].

٧- ومن الموضوعات المقترنة كذلك:

ذكر الجوع والخوف. يقول تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ

(١) بدائع الفوائد ١/ ٤٦.

(٢) المصدر السابق ١/ ٤٦.

(٣) المصدر السابق ١/ ٤٦.

وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ﴾ (البقرة: ١٥٥).

ويقول تعالى: ﴿ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾ (النحل: ١١٢).

ويقول تعالى: ﴿ فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ۝٣ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ ﴾ (قريش: ٣، ٤).

ومن أسرار ذلك الاقتران كما يقول البقاعي – رحمه الله –: (الجوع فراغ الجسم عما به قوامه كفراغ النفس عن الأَمَنة التي لها قوامٌ ما، فأفقدها القوامين في ذات نفسها بالخوف، وفي بدنها بالجوع لمّا لم تصبر على كره الجهاد)[1].

وليس الجوع هو اللفظ الوحيد المقترن مع الخوف في القرآن بل لقد تكرر كثيرًا في القرآن نفي الخوف والحزن عن المؤمنين في مثل قول الله تعالى: ﴿ لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة: ٢٦٢).

وقوله تعالى: ﴿ فَمَنِ ٱتَّقَىٰ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (الأعراف: ٣٥).

وغيرها من الآيات كثير.

ولا يخفى على المتدبر للقرآن الكريم أن اقتران هذين الأمرين (نفي

(١) نظم الدرر ٢/ ٢٥٤.

الخوف ونفي الحزن) وتكرار ذلك كثيرًا في القرآن يحتوي على حكم وفوائد كثيرة أسأل الله أن ييسر لها من يستخرجها ويظهرها للناس.

٨- ومن الموضوعات المقترنة في القرآن الكريم:

ذكر الوعد والوعيد، وذلك من خلال ذكر وصف الجنة ثم وصف النار أو العكس، أو ذكر صفات المؤمنين ثم الكفار أو العكس ونحو ذلك من المعاني.

وذلك أحد معاني قول الله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِيَ ﴾ (الزمر: ٢٣).

يقول البغوي – رحمه الله –: ("مثاني": يثنى فيه ذكر الوعد والوعيد والأمر والنهي والأخبار والأحكام)[١].

وهذا ما عنته أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها – عندما قالت: (إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصّل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء (لا تشربوا الخمر) لقالوا: لا ندع الخمر أبدًا، ولو نزل (لا تزنوا) لقالوا: (لا ندع الزنا أبدًا))[٢].

وقد نقل ابن عاشور – رحمه الله – عن الزمخشري والرازي – عفا الله عنهما – أن من عادة القرآن أن لا يأتي بوعيد إلا أعقبه بوعد، ولا يأتي

(١) معالم التنزيل (١١٢٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٩٩٣).

بنذارة إلا أعقبها ببشارة....[1].

والموضوعات المندرجة تحت الوعد والوعيد والتي تأتي مقترنة في القرآن – إضافة لما ذكر – كثيرة جدًا مثل الترغيب والترهيب وعقوبة الدنيا وعقوبة الآخرة، والسعادة والشقاوة وهي ما زالت بحاجة إلى من يستخرج كنوزها[2].

٩- ومن الموضوعات المقترنة في القرآن الكريم:

الصبر مع التسبيح، يقول تعالى: ﴿ فَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ قَبۡلَ طُلُوعِ ٱلشَّمۡسِ وَقَبۡلَ غُرُوبِهَا ﴾ (طه: ١٣٠).

ويقول تعالى: ﴿ فَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ قَبۡلَ طُلُوعِ ٱلشَّمۡسِ وَقَبۡلَ ٱلۡغُرُوبِ ﴾ (ق: ٣٩).

ويقول تعالى: ﴿ وَٱصۡبِرۡ لِحُكۡمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعۡيُنِنَاۖ وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ ﴾ (الطور: ٤٨).

وغيرها من الآيات.

ومن أشهر الأقوال في المراد بالتسبيح في هذه الآيات قول من قال: الصلاة، وعموم الذكر[3].

ويؤيد هذا أن الله عز وجل قرن بين الصبر والصلاة في مواضع من

(١) انظر: التفسير الكبير ٢٨/ ٢١٣. والتحرير والتنوير ١/ ١٢٥.

(٢) انظر: التحرير والتنوير ١/ ١٢٤، ومنة الحليم المنان ٤٨، ١٩٢، ١٩٥.

(٣) انظر: تفسير ابن كثير ٧/ ٣٣٢١.

كتابه الكريم، يقول تعالى: ﴿ وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾ (البقرة: ٤٥).

يقول الطبري – رحمه الله – مبينًا معنى هذه الآية: (فأمر الله جل ثناؤه الذين وصف أمرهم من أحبار بني إسرائيل أن يجعلوا مَفْزَعهم – في الوفاء بعهد الله الذي عاهَدوه – إلى الاستعانة بالصبر والصلاة كما أمر نبيه محمدًا ﷺ بذلك، فقال: (فاصبر) يا محمد ﴿ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ۖ وَمِنْ ءَانَآيِٕ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ ٱلنَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ ﴾ (طه: ١٣٠))[1].

ويقول تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾ (البقرة: ١٥٣).

يقول ابن تيمية – رحمه الله –: (وأعظم عون لولي الأمر خاصة، ولغيره عامة ثلاثة أمور: أحدها: الإخلاص لله، والتوكل عليه بالدعاء وغيره، وأصل ذلك، المحافظة على الصلاة بالقلب والبدن.

والثاني: الإحسان إلى الخلق بالنفع والمال الذي هو الزكاة.

والثالث: الصبر على الأذى من الخلق وغيره من النوائب، ولهذا يجمع الله بين الصلاة والصبر كثيرًا كقوله تعالى: ﴿ وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾ (البقرة: ٤٥).

(١) جامع البيان للطبري ١/ ٦٢٠.

وكقوله تعالى: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾ وَٱصۡبِرۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ (هود: ١١٤، ١١٥))[١].

فالصبر والصلاة أجود ما يستعان به على تحمّل المصائب والمصاعب. ولهذا كان النبي ﷺ: (إذا حزبه أمر صلى) وفي رواية: (فزع إلى الصلاة)[٢].

يقول أبو حيان – رحمه الله – مبينًا سبب تقديم الصبر على الصلاة في الآية رقم (٤٥) من سورة البقرة: (وقدم الصبر على الصلاة، قيل: لأن تأثير الصبر في إزالة ما لا ينبغي وتأثير الصلاة في حصول ما ينبغي والنفي مقدم على الإثبات، ويظهر أنه قدم الاستعانة به على الاستعانة بالصلاة؛ لأنه سبق ذكر تكاليف عظيمة شاق فراقها على من ألفها واعتادها.... فكانت البداءة بالصبر لذلك. ولما كان عمود الإسلام هو الصلاة وبها يتميز المسلم من المشرك، اتبع الصبر بها؛ إذ يحصل بها الاشتغال عن الدنيا)[٣].

ونتيجة لاقتران الصبر مع التسبيح والصلاة يصل الصابر إلى منزلة التقوى، ولذلك فإنه ورد ذكرهما – الصبر والتقوى – مقترنين

(١) السياسة الشرعية (٩٩).

(٢) الحديث: أخرجه أحمد في المسند بنحوه برقم (١٧٦٢) وحسن المحقق إسناده وبرقم (١٨٩٣٧) وصحح المحقق إسناده، وانظر: تفسير ابن كثير ١/ ٤٢٤.

(٣) البحر المحيط ١/ ٣٤١.

في القرآن في مواضع عدة كقوله تعالى: ﴿ بَلَىٰٓۚ إِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأۡتُوكُم مِّن فَوۡرِهِمۡ هَٰذَا يُمۡدِدۡكُمۡ رَبُّكُم بِخَمۡسَةِ ءَالَٰفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ (آل عمران، ١٢٥).

وقوله تعالى: ﴿ وَإِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ ﴾ (آل عمران، ١٨٦).

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصۡبِرۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ (يوسف: ٩٠).

وغيرها من الآيات[١].

وفي الجملة فإن المعاني والموضوعات المقترنة في القرآن يصعب حصرها، ويحسن تدبر حكمها وفوائدها وأسرارها.

وقد بالغ بعض من جمع بعض تلك المواضع فأدخل فيها بعض المقترنات المتقابلة التي لا ترد – في الغالب – إلا مقترنة كـ (السماء والأرض، والشمس والقمر، والجن والإنس، والمهاجرين والأنصار، والنفع والضر) وما أشبهها من المعاني والألفاظ التي لا يتضح معناها إلا باقترانها بضدها أو قسيمها. وربما حصل نوع من التكلف في استنباط الحكمة من إيرادها مع ضدها في هذه المواضع[٢].

(١) انظر: منة الحليم المنان ٢٨٠.

(٢) انظر: التحرير والتنوير ١/ ١٢٤، ومنة الحليم المنان ١٩٢، ١٩٥.

على أن هذا لا يمنع الباحثين من خوض هذا المجال، وبذل الجهد فيه لاستخراج الفوائد والحكم من اقتران كثير من هذه المعاني والموضوعات الواردة في القرآن الكريم.

المبحث الثاني
مواضع اقتران الصلاة والزكاة في القرآن الكريم وأساليب ذلك

بعد أن تعرفنا في المبحث الماضي – من خلال جولة سريعة – على أبرز المعاني والموضوعات والألفاظ التي يكثر اقترانها في القرآن الكريم نتكلم في هذا المبحث عن أشهر تلك الألفاظ وأكثرها تكرارًا في القرآن الكريم وهما لفظ (الصلاة والزكاة).

يقول: ابن نجيم – رحمه الله –: (ذكر الزكاة بعد الصلاة لأنهما مقترنان في كتاب الله تعالى في اثنين وثمانين آية، وهذا يدل على أن التعاقب بينهما في غاية الوكادة....)[1].

وقد جاء الحديث في هذه المواضع عن الصلاة والزكاة بأساليب متعددة ومتنوعة ومن تلك الأساليب:

- يذكر في المواضع التي تقرن الزكاة بالصلاة في القرآن معهما عبادة أو شعيرة أو ركن آخر.

كقوله تعالى: ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ

(١) البحر الرائق ٢/ ٣٥٢.

وقد أحصيت المواضع التي ظهرت لي فبلغت (٤٥) آية كما هو مثبت في الملحق، ولعل العدد الذي أثبته المصنف – رحمه الله – يشمل اجتماعهما في الآيات المتعاقبة وليست الآية الواحدة. والله أعلم.

سَبِيلَهُمۡ ﴾ (التوبة: ٥).

وقولـه تعـالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ صَبَرُواْ ٱبۡتِغَآءَ وَجۡهِ رَبِّهِمۡ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ ﴾ (الرعد: ٢٢) وغيرها.

- ومن النادر أن يفردا بالذكر دون غيرهما ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿ قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خِلَٰلٌ ﴾ (إبراهيم: ٣١).

وقولـه تعـالى: ﴿ وَكَانَ يَأۡمُرُ أَهۡلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِۦ مَرۡضِيّٗا ﴾ (مريم: ٥٥).

- أما العبادات المقرونة معهما في غالب الآيات فتارة تكون بعض أجزاء الإيمان كقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ﴾ (البقرة: ٣).

وقوله تعالى: ﴿ لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ مِنۡهُمۡ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ يُؤۡمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ ۚ وَٱلۡمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ وَٱلۡمُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ ﴾ (النساء: ١٦٢).

وغيرها من الآيات.

يقول ابن تيمية – رحمه الله –: (والتحقيق أن الزكاة تجمع بين الأمرين

– إزالة الشر وزيادة الخير – وهذا هو العمل الصالح، وهو الإحسان، وذلك لا ينفع إلا بالإخلاص لله، وعبادته وحده لا شريك له الذي هو أصل الإيمان. وهو قول ﴿ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ﴾ (الأعلى: ١٤).

فهذه الثلاث – قد يقال – تشبه الثلاث التي يجمع الله بينها في القرآن في مواضع. مثل قوله في أول البقرة ﴿ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ (البقرة: ٢، ٣).

ومثل قوله: ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ ﴾ (التوبة: ٥).

ومثل قوله: ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴾ (التوبة: ١١))[1].

- ومثل الآيات السابقة كثيرًا ما يعطف عليهما بعض أركان الإيمان وشُعَبِه كقوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ ﴾ (المائدة: ١٢).

والحديث فيها عن أهل الكتاب.

وقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَقُولُواْ

(١) مجموع الفتاوى، ١٦/ ١٩٨، ١٩٩.

لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ (البقرة: ٨٣).

والحديث فيها أيضًا عن أهل الكتاب الذين لا يقبل منهم مجرد الصلاة والزكاة بل لابد من سبق ذلك بالإيمان بالله ورسوله ﷺ.

- وربما كان ذلك المعطوف عليهما المقرون بهما عبادة عامة تشملهما ويدخلان فيها، كقوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (النور: ٥٦).
- أو عُطِفَاهما على ما يندرجان تحته، كقوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ ۖ وَكَانُواْ لَنَا عَٰبِدِينَ ﴾ (الأنبياء: ٧٣).

وكل ذلك من باب الاهتمام بهما، وكمال العناية بأمرهما.

- وربما كان المعطوف عليهما جزءًا من أحدهما أو مؤكدًا له.

كقوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَقْرِضُواْ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ (المزمل: ٢٠).

وقوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ (البقرة: ٤٣).

قيل في تخصيص الركوع هنا بالذكر مع دخوله في الأمر بإقامة الصلاة السابقة في أول الآية؛ لبيان أهميته.

وقيل: لكون بني إسرائيل – وهم المخاطبون بالآية – لم يكن في صلاتهم ركوع.

وأفاد لفظ (مع) في الآية التأكيد على صلاة الجماعة[١].

- والغالب في اقتران الزكاة والصلاة في القرآن ألا يفصل بينهما فاصل، كقوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَقۡرِضُواْ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًا ﴾ (المزمل: ٢٠).

وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ يُوقِنُونَ ﴾ (النمل: ٣).

وغيرها من الآيات.

- وربما فصل بينهما بوصف آخر، نحو قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِرَبِّهِمۡ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ﴾ (الشورى: ٣٨).

وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ ۝٢ وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَنِ ٱللَّغۡوِ مُعۡرِضُونَ ۝٣ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴾ (المؤمنون: ٢ – ٤).

يقول الرازي – رحمه الله –: (فإن قيل: إن الله تعالى هناك لم يفصل بين الصلاة والزكاة، فَلِمَ فَصَل هاهنا بينهما بقوله: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَنِ ٱللَّغۡوِ مُعۡرِضُونَ ﴾ (المؤمنون: ٣)؟ قلنا: لأن الإعراض عن اللغو من متممات الصلاة....)[٢].

(١) انظر: المحرر الوجيز ١/ ٢٠٣، والجامع لأحكام القرآن ٢/ ٢٥، ٣٠.

(٢) التفسير الكبير ٢٣/ ٨١.

- والصلاة هي المقدمة غالبًا على الزكاة عند اقترانهما؛ لأنها المقدمة بحسب الرتبة، لأن الصلاة حق البدن، والزكاة حق المال، فالبدن مقدم على المال[1]. إلا في مواضع يسيرة كقوله تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ﴾ (الأعلى: ١٤، ١٥).

والتزكي المذكور في الآية من معانيه زكاة الفطر، كما هو مروي عن أبي سعيد الخدري ﷺ وابن عمر – رضي الله عنهما[2].

وقيل: عموم الصدقة[3].

وكان ابن مسعود – رضي الله عنهما – يقول: رحم الله امرءاً تصدق ثم صلى، ثم يقرأ هذه الآية[4].

وعن أبي الأحوص: قال: إذا أتى أحدكم السائل وهو يريد الصلاة، أو قال: يريد أن يصلي – فإن استطاع أن يتصدق فليفعل، فإن الله يقول: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ﴾ (الأعلى: ١٤، ١٥)، فإن استطاع أن يقدم بين يدي صلاته صدقة فليفعل)[5].

وقد ذكر ابن تيمية – رحمه الله – تعليلاً لطيفًا لتقدمة الصدقة بين يدي الصلاة كما فهمه بعض السلف – رحمهم الله – من هذه الآية في سورة

(١) انظر: عارضة الأحوذي ٣/ ٩٢، وفتح الباري ٨/ ٣١٠.

(٢) انظر: معالم التنزيل ١٤٠١.

(٣) معالم التنزيل ١٤٠١، وانظر: فتح القدير ٥/ ٤٢٤.

(٤) معالم التنزيل ١٤٠١.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه برقم (٩٨٢٥) ٢/ ٢٥٣.

الأعلى وفهمه هو – رحمه الله – من قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَٰجَيۡتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيۡ نَجۡوَىٰكُمۡ صَدَقَةٗ ﴾ (المجادلة: ١٢) فيقول: إذا كان المقبل على مناجاة النبي ﷺ شرع له من أجل ذلك التصدق بين يدي ذلك، فالمقبل على مناجاة ربه جل وعلا من باب أولى.

وكان – رحمه الله – يتصدق قبل خروجه لصلاة الجمعة استدلالاً بهذه الآية[١].

وقد ذكر ابن كثير – رحمه الله – في وفيات سنة ٩٤هـ عن طلق بن حبيب العنزي أنه كان لا يخرج إلى صلاة إلا ومعه شيء يتصدق به ويستدل بآية المناجاة، ويقول: فتقديم الصدقة بين يدي مناجاة الله أعظم وأعظم[٢].

- وغالب ورود هاتين العبادتين يكون بصيغة الأمر، أمرًا بهما وحثًا عليهما.

كقوله تعالى: ﴿ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعۡتَصِمُواْ بِٱللَّهِ ﴾ (الحج: ٨٧).

وقوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴾ (النور: ٥٦).

وقوله تعالى: ﴿ وَأَقِمۡنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ (الأحزاب: ٣٣).

---

(١) انظر: زاد المعاد ١/ ٤٠٧.

(٢) انظر: البداية والنهاية ١٢/ ٤٧٥.

- أو بصيغة المضارع المفيد للأمر، كقوله تعالى: ﴿ قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ ﴾ (إبراهيم: ٣١).
- أو بصيغة الماضي والمضارع؛ مدحًا لفاعلها.

كقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتۡلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ يَرۡجُونَ تِجَٰرَةٗ لَّن تَبُورَ ﴾ (فاطر: ٢٩).

وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ يُوقِنُونَ ﴾ (لقمان: ٤).

- أو بصيغة المصدر، كقوله تعالى: ﴿ وَجَعَلۡنَٰهُمۡ أَئِمَّةٗ يَهۡدُونَ بِأَمۡرِنَا وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡهِمۡ فِعۡلَ ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ ﴾ (الأنبياء: ٧٣).
- أو بصيغة اسم الفاعل: ﴿ وَٱلۡمُقِيمِي ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ (الحج: ٣٥).
- وفي الجملة فإن الألفاظ والصيغ التي استعملت في التعبير عن أداء الصلاة كانت:
- **الماضي**: (أقاموا) (أقام).
- **المضارع**: (يقيمون) (يقيموا).
- **الأمر**: (أقيموا) (أقمن).
- **المصدر**: (إقام).

- **اسم الفاعل**: (المقيمي).

وجاء قليلاً التعبير عنها بلفظ (خاشعون).

ولعل اختيار لفظ (أقام) وتصاريفه للتعبير عن أداء الصلاة؛ لما يشمله هذا اللفظ من دلالة على المحافظة على هذه الشعيرة، من بداية العزم على أدائها من شروط وآداب، إلى العناية بأركانها وواجباتها وسننها، وانتهاء بآثارها ونتائجها[١].

- وأما الزكاة فإن الألفاظ والصيغ التي استعملت في التعبير عن إخراج الزكاة كانت كالتالي:
- **الماضي**: (آتَوُا) (آتيتم) (آتى).
- **المضارع**: (يؤتون).
- **الأمر**: (آتُوا).
- **اسم الفاعل**: (المؤتون).
- **المصدر**: (إيتاء).
- ولم يأت في القرآن في الأمر بإخراج الزكاة لفظ (الإعطاء) بدل (الإيتاء)، لأن الإيتاء أقوى من الإعطاء في إثبات مفعوله؛ لأن الإعطاء له مطاوعٌ، تقول: أعطاني فأعطيت وليس ذلك في لفظ الإيتاء، ولذلك فإن فِعْل الفاعل ليس موقوفًا على قبول المحل[٢].

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري ١/ ٢٤٨، و١١/ ٣٦١، وتفسير ابن كثير ١/ ١٨٦.

(٢) انظر: البرهان في علوم القرآن ٤/ ٨٥، والإتقان في علوم القرآن ٤/ ١٣٠٨. قال في اللسان: "وَعَطَوْت الشيء: تناولته باليد" عطا/ ١٥/ ٦٩ وقال أيضاً: "والتعاطي: التناول" =

يقول الراغب – رحمه الله –: (والإيتاء: الإعطاء، وخُصَ دفع الصدقة في القرآن بالإيتاء....)[1].

- كما استعمل لفظ الإنفاق بالصيغ التالية:
- **الماضي**: (أنفقوا).
- **المضارع**: (ينفقون).

كما وردت ألفاظ أخرى قليلة مثل: ﴿ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴾ (المؤمنون: ٤)، و﴿ نُطۡعِمُ ٱلۡمِسۡكِينَ ﴾ (المدثر: ٤٤)، و﴿ قَدۡ أَفۡلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴾ (الأعلى: ١٤).

- والجمع بين الصلاة والزكاة جاء في خطاب النبي ﷺ وأمته، كقوله تعالى: ﴿ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعۡتَصِمُواْ بِٱللَّهِ ﴾ (الحج: ٧٨).

وقوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَقۡرِضُواْ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًا ﴾ (المزمل: ٢٠).

- وجاء الجمع بينهما في الحديث عن بعض الأنبياء السابقين، كقوله تعالى عن إسماعيل عليه السلام ﴿ وَكَانَ يَأۡمُرُ أَهۡلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِۦ مَرۡضِيًّا ﴾ (مريم: ٥٥).

= عطا/ ١٥/ ٧٠ وقال أيضاً: "والاسم العطاء، وأصله: عطاوُ – بالواو؛ لأنه من عَطَوْت..." عطا/ ١٥/ ٦٩.

(١) المفردات/ أتى (٩).

وقوله تعالى عن عيسى عليه السلام: ﴿ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾ (مريم: ٣١).

وقوله تعالى عن عدد من الأنبياء السابقين ﴿ وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا عَٰبِدِينَ ﴾ (الأنبياء: ٧٣).

- وكما جاء الجمع بينهما في وصف مؤمني هذه الأمة ومدحهم، كما في قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ (البقرة: ٣). جاء في الحديث عن أهل الكتاب كقوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى ﴾ (المائدة: ١٢).

وقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا۟ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ (النساء: ٧٧).

وذلك يدل على أهمية هاتين العبادتين وارتباطهما لدى الأمم السابقة، كما هو الأمر تمامًا لدى هذه الأمة التي نزل القرآن الكريم على نبيها ﷺ وجاء فيه هذا الاقتران بين الصلاة والزكاة كثيرًا.

- ولم يقتصر اقتران الصلاة والزكاة على آيات القرآن الكريم فقط، بل شمل ذلك أيضًا سنة النبي ﷺ، فقد ورد الجمع بينهما والاقتصار عليهما دون ما بعدهما من أركان الإسلام – كالصوم والحج – في

عدد من الأحاديث عن النبي ﷺ وعدد من الآثار عن الصحابة والتابعين ﷺ. كما روي ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: (أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام. وحسابهم على الله)[1].

وعن جرير بن عبد الله ﷺ قال: (بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم)[2].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل – رضي الله عنه – حين بعثه إلى اليمن: إنك ستأتي قومًا أهل الكتاب فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله. فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم...)[3].

وغيرها من الأحاديث.

وقد تعددت استنباطات العلماء لسبب الاقتصار على الصلاة والزكاة دون غيرهما من أركان الإسلام، فمنها:

---

(١) الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٥).

(٢) الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٤٠١). ومسلم في صحيحه برقم (٩٧).

(٣) الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٤٩٦).

أن سبب ذلك الاقتصار شهرة الصلاة والزكاة[١].

وقيل: إن الاهتمام بهما في الشرع أكثر[٢].

وقيل: إن وقت تلك الأحاديث لم يكن فُرِضَ الصوم والحج واعترض عليه[٣].

وقيل: أوجه الشبه بينهما أكثر من غيرهما[٤].

وغير ذلك من الأسباب والتعليلات مما سيأتي تفصيله في المبحث الثالث بإذن الله.

يقول ابن العربي – رحمه الله – في أحكام القرآن – في شرح الآية ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ (التوبة: ٥) مبينًا اجتماع القرآن والسنة في الجمع بين الصلاة والزكاة: (وهذا مبين بقول النبي ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله)[٥] فانتظم القرآن والسنة واطردا)[٦].

ومن الآثار الواردة عن الصحابة والتابعين ﷺ:

---

(١) انظر: إكمال المعلم ١/ ٢٤٠. وفتح الباري ١/ ١٨٤.

(٢) انظر: شرح الكرماني ١/ ٧٩. وفتح الباري ٣/ ٤٦٠.

(٣) انظر: فتح الباري ٣/ ٣٤٠.

(٤) انظر: فتح الباري ٣/ ٤٦٠.

(٥) الحديث: سبق تخريجه ص(٣٠).

(٦) أحكام القرآن ٢/ ٤٥٧.

قول أبي بكر ﷺ: (..... لا تفرقوا بين ما جمع الله....)[1].

وقوله أيضًا: (والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة)[2].

وعن علي ﷺ قال: (إن الله جمع الصلاة والزكاة ولا أرى أن تُفرّق)[3].

وعن ابن مسعود ﷺ قال: (أُمرتم بالصلاة والزكاة فمن لم يزك فلا صلاة له)[4].

وعن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم – رحمه الله – قال: (أبى الله أن يقبل الصلاة إلا بالزكاة)[5].

وأورد المناوي – رحمه الله – معنى آخر لقول النبي ﷺ (الصلاة وما ملكت أيمانكم)[6] فقال: (وقال المظهري: أراد الزكاة وإخراجها، من المال الذي تملكه الأيدي، كأنه علم بما يكون من أمر الردة وإنكارهم وجوبها بعده، فقطع حجتهم بأن جعل آخر كلامه الوصية بالصلاة والزكاة، ويؤيده أن القرآن والحديث إذا ذكر فيهما الصلاة فالغالب ذكر الزكاة بعدها)[7].

---

(١) ذكره الشافعي في الأم ٢/ ٨٢. ورواه ابن أبي عمر العدني في الإيمان (٨٧). والبيهقي في السنن الكبرى ٨/ ١٧٦.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٣٣٥). ومسلم في صحيحه برقم (٣٢).

(٣) ذكره ابن حجر في المطالب العالية (٩٠١) (٥/ ٥٠٩) وعزاه لمسند مسدد وهو مفقود. وانظر كنز العمال ٦/ ٢٢٧.

(٤) رواه عبد الله بن الإمام أحمد في السنة (٦٩٣) (١/ ٣٣٤). والطبري في تفسيره (١١/ ٣٦٢). والطبراني في المعجم الكبير (١٠٠٩٥). وصحح المنذري إسناده في الترغيب والترهيب (١/ ٣٠٧).

(٥) أخرجه الطبري في جامعه ١١/ ٣٦٢، وذكره ابن كثير في تفسيره ٤/ ١٦٢٦.

(٦) الحديث: أخرجه أحمد في المسند برقم (١٢١٩٠). وابن ماجه في سننه برقم (٢٦٩٧) وصحح الألباني إسناده في إرواء الغليل (٧/ ٢٣٧).

(٧) فيض القدير ١/ ١٢٧.

المبحث الثالث

فوائد وحكم وأحكام اقتران الصلاة والزكاة في القرآن الكريم

بعد أن تناولت في المبحث الماضي صيغ وأساليب اقتران الصلاة والزكاة في القرآن الكريم، نصل إلى خلاصة الموضوع والبحث وهي الفوائد والحِكم والأحكام المستنبطة من ذلك الاقتران.

وتلك الاستنباطات مستمدة ومستفادة من تعليقات أهل العلم من المفسرين والمحدثين وغيرهم عند بيانهم لمعاني بعض تلك الآيات التي حصل فيها الاقتران.

وقد تكون تلك الاستنباطات واضحة جلّية، وقد تكون غامضة متكلفة.

ومن تلك الفوائد:

١- أن الصلاة والزكاة عملان متكرران ظاهران بخلاف الصيام فهو عبادة خفية لا يطلع عليه غيره.

والحج مع ظهوره إلا أنه غير متكرر ووقته موسع.

يقول القاضي عياض في شرح صحيح مسلم: (وذكر جرير الصلاة والزكاة[1] من بين سائر دعائم الإسلام؛ فلكونهما قرينتين وأهم أمور الإسلام وأظهرها، ولم يذكر الصوم وغيرها من الشرائع؛ لأنه داخل في

(١) يعني في الحديث المذكور ص(٣٠) والمخرّج هناك.

السمع والطاعة)[1].

ونقل صاحب فتح المجيد عن ابن تيمية – رحمهما الله – أن الله عز وجل ذكر في كتابه القتال عليهما – أي الصلاة والزكاة – لأنهما عبادتان ظاهرتان، بخلاف الصوم؛ فإنه أمر باطن من جنس الوضوء والاغتسال من الجنابة[2].

٢- اقتران الصلاة والزكاة في الذكر في الكتاب والسنة دال على اقترانهما في الوجوب، وقتال تاركهما.

وهذه الحكمة مستنبطة من إصرار الصديق ﷺ على قتال مانعي الزكاة وقوله في سبيل ذلك (لا تفرقوا بين ما جمع الله....)[3].

وقوله: (والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة)[4].

ومثله قول ابن مسعود ﷺ: (أمرتم بالصلاة والزكاة فمن لم يزك فلا صلاة له)[5].

ولذلك يقول ابن العربي – رحمه الله –:

(قوله: ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ (التوبة: ٥) دليل صحيح على ما كان الصديق ﷺ تعلّق به على أهل الردة في قوله:

(١) إكمال المعلم ١/ ٢١٩. وانظر: شرح النووي لمسلم، ص١٦٢.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيميه ٧/ ٥٥٢. وفتح المجيد شرح كتاب التوحيد ١١٨.

(٣) سبق تخريجه ص(٣١).

(٤) سبق تخريجه ص(٣١).

(٥) سبق تخريجه ص(٣٢).

(لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة) فإن الزكاة حق المال؛ لأن الله تعالى علق العصمة بإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة فتعلق بهما)[١].

ونقل المباركفوري – رحمه الله – عن المازري – رحمه الله – قوله: (ظاهر السياق أن عمر – رضي الله عنه – كان موافقًا على قتال من جحد الصلاة فألزمه الصديق – رضي الله عنه – بمثله في الزكاة؛ لورودهما في الكتاب والسنة موردًا واحدًا)[٢].

وقال السيوطي – رحمه الله –: (... فاستدل به – أي: قوله تعالى ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ (التوبة: ٥) – الشافعي على قتل تارك الصلاة، وقتال مانع الزكاة، واستدل به من قال بتكفيرهما...)[٣].

يقول ابن كثير – رحمه الله –: (ولهذا اعتمد الصديق ﷺ في قتال ما نعي الزكاة على هذه الآية الكريمة – يعني قوله تعالى: ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡ ﴾ (التوبة: ٥)، وأمثالهم، حيث حرمت قتالهم بشرط هذه الأفعال، وهي الدخول في الإسلام، والقيام بأداء واجباته. ونبه بأعلاها على أدناها، فإن أشرف الأركان بعد الشهادة الصلاة التي هي حق الله عز وجل، وبعدها أداء الزكاة التي هي نفع متعد إلى الفقراء والمحاويج، وهي أشرف الأفعال المتعلقة بالمخلوقين، ولهذا كثيرًا ما

(١) أحكام القرآن ٢/ ٤٥٧.

(٢) تحفة الأحوذي ٧/ ٢٨٣.

(٣) الإكليل ٢/ ٧٩٩.

يقرن الله بين الصلاة والزكاة)[1].

ونقل ابن حجر – رحمه الله – عن الكرماني – رحمه الله – جوابه عن سؤال عن حكم تارك الزكاة فأجاب: حكمهما واحد – يعني الزكاة والصلاة – لاشتراكهما في الغاية[2].

وقال القاضي عياض – رحمه الله –: (... فكأنه إذا سلم له القتال على الصلاة قاس الزكاة عليها؛ لما وردا في القرآن موردًا واحدًا)[3].

٣- أن الصلاة والزكاة عمودا الإسلام وأصل سائر الطاعات؛ لأن الطاعات إما بدنية ورأسها الصلاة وإما مالية ورأسها الزكاة.

يقول أبو حيان – رحمه الله – في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ (التوبة: ٥): (... ثم نبه على أعظم الشعائر الإسلامية، وذلك إقامة الصلاة، وهي أفضل الأعمال البدنية، وإيتاء الزكاة، وهي أفضل الأعمال المالية....)[4].

وقال أيضًا: (... لما أمر بالعفو والصفح، أمر بالمواظبة على عمودي الإسلام، العبادة البدنية والعبادة المالية)[5].

وقال أيضًا: (... ثم وصفهم بصفات المدح من امتثال أشرف أوصاف

(١) تفسير القرآن العظيم ٣/ ١٦٢٦.

(٢) انظر: فتح الباري ١/ ١٠٤.

(٣) إكمال المعلم ١/ ٢٤٢.

(٤) البحر المحيط ٥/ ١٢.

(٥) البحر المحيط ١/ ٥١٩.

الإيمان الفعلية البدنية، وهي: الصلاة، والمالية وهي الزكاة...)[١].

ويقول العيني – رحمه الله –: (وإنما خص الصلاة والزكاة بالذكر والمقاتلة عليهما بحق الإسلام، لأنهما أُمّا العبادات البدنية والمالية، والمعيار على غيرهما والعنوان له؛ ولذلك سمى الصلاة عماد الدين والزكاة قنطرة الإسلام، وأكثر الله سبحانه وتعالى من ذكرهما متقارنين في القرآن....)[٢].

وذكر مثل تلك التعليلات عن النووي وغيره[٣].

ويقول ابن حجر – رحمه الله –: (.... والحكمة في ذلك – أي: الاقتصار على الشهادة والصلاة والزكاة دون بقية الأركان – أن الأركان الخمسة: اعتقادي وهو الشهادة، وبدني وهو الصلاة، ومالي وهو الزكاة، اقتصر في الدعاء إلى الإسلام عليهما لتفرع الركنين الأخيرين عليهما؛ فإن الصوم بدني محض، والحج بدني مالي...)[٤].

٤- أن المشقة الحاصلة على النفس من جَرّاء فعلهما أشد من المشقة الحاصلة من جَرّاء غيرهما من العبادات.

والمشقة الحاصلة من هاتين العبادتين إما أن تكون حاصلة للكفار.

يقول الطاهر بن عاشور – رحمه الله –: (.... فلذلك أمروا بالصلاة والزكاة؛ لأن الأولى عمل يدل على تعظيم الخالق والسجود إليه وخلع

(١) البحر المحيط ٣/ ٣٢١.

(٢) عمدة القارئ ١٣/ ٢١٣.

(٣) انظر: شرح مسلم للنووي ١٢١ – ١٢٤، وتحفة الأحوذي ٦/ ٤٥، ٧/ ٢٨١.

(٤) فتح الباري ٣/ ٤٦٠.

الآلهة، ومثل هذا لا يفعله المشرك؛ لأنه يغيظ آلهته بالفعل ويقول: الله أكبر، ولا يفعله الكتابي؛ لأنه يخالف عبادته، ولأن الزكاة إنفاق المال وهو عزيز على النفس فلا يبذله المرء في غير ما ينفعه إلا عن اعتقاد نفع أخروي، لاسيما إذا كان ذلك المال ينفق على العدو في الدين، فلذلك عقب الأمر بالإيمان بالأمر بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة لأنهما لا يتجشمهما إلا مؤمن صادق...)[1].

وبهذا تفهم الآيات والأحاديث التي ورد فيها اقتران الصلاة والزكاة وجاءت في سياق الحديث عن المشركين أو المنافقين.

ويمكن أن تكون المشقة الحاصلة منهما في حق المؤمنين.

يقول ابن حجر – رحمه الله –: (... والصلوات شاقة لتكررها، والزكاة شاقة لما في جبلّة الإنسان من حب المال، فإذا أذعن المرء لهذه الثلاثة كان ما سواها أسهل عليه بالنسبة إليها)[2].

٥- تقدم فَرْضِهِمَا وإيجابهما على غيرهما من الفرائض والأركان. وذلك أن كثيرًا من النصوص التي قرنت بينهما سواء كانت من القرآن آو السنة اكتفت بهما عن غيرهما من أركان الإسلام مما دفع بعض المفسرين والمحدثين إلى استنباط أن سبب ذلك الجمع والاقتصار هو تقدم فرضهما على غيرهما.

يقول الرازي – رحمه الله –: (دلت الآية على أن إيجاب الصلاة والزكاة

(١) التحرير والتنوير ١/ ٤٧٢.

(٢) فتح الباري ٣/ ٤٦٠.

كان مقدمًا على إيجاب الجهاد، وهذا الترتيب هو المطابق لما في العقول؛ لأن الصلاة عبارة عن التعظيم لأمر الله، والزكاة عبارة عن الشفقة على خلق الله، ولاشك أنهما متقدمان على الجهاد)(١).

ويقول الطاهر بن عاشور – رحمه الله – في بيان معنى قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ﴾ (البقرة: ٣): (وإنما اختير ذكر هذه الصفات لهم دون غيرها؛ لأنها أول ما شرع من الإسلام فكانت شعار المسلمين وهي الإيمان الكامل وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة؛ فإنهما أقدم المشروعات وهما أختان في كثير من آيات القرآن)(٢).

ولا يلزم من كلامهم أن ذلك الإيجاب المتقدم زمنًا كان للصلاة والزكاة بتفاصيلها وتفريعاتها؛ لأن المعروف أن ابتداء فرض الصلاة كان في الإسراء والمعراج وهو كان بمكة، وابتداء فرض الزكاة كان في السنة الثانية من الهجرة.

يقول ابن كثير – رحمه الله –: (وقوله: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴾ (المؤمنون: ٤) الأكثرون على أن المراد بالزكاة هنا زكاة الأموال، مع أن هذه الآية مكية، وإنما فرضت الزكاة بالمدينة في سنة اثنتين من الهجرة. والظاهر أن التي فرضت بالمدينة إنما هي ذات الأنصبة والمقادير الخاصة، وإلا

(١) التفسير الكبير ١٠/ ١٩١، وانظر: البحر المحيط ٣/ ٢٣٠.

(٢) التحرير والتنوير ١/ ٢٣٦.

فالظاهر أن أصل الزكاة كان واجبًا بمكة، كما قال تعالى في سورة الأنعام هي مكية: ﴿ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦ ﴾ (الأنعام: ١٤١))[١].

ويقول في موضع آخر: (... كان المؤمنون في ابتداء الإسلام – وهم بمكة – مأمورين بالصلاة والزكاة وإن لم تكن ذات النُصب، لكن كانوا مأمورين بمواساة الفقراء منهم....)[٢].

أما قول من قال: أنه لم يكن فرض عند نزول تلك الآيات أو تَحَدُّث النبي ﷺ بتلك الأحاديث غيرها، فغير دقيق لأن رواة بعض تلك الأحاديث قد تأخر إسلامهم – وتبعًا له – سماعهم لذلك الحديث من النبي ﷺ، فلا يتصور تأخر فرض الصوم والحج إلى تلك المدة[٣].

٦- تفضيلهما، وتشريفهما على غيرهما من العبادات.

يقول ابن سعدي – رحمه الله –: (وخص الصلاة والزكاة بالذكر مع أنهما داخلان في قوله: ﴿ لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ ﴾ (البينة: ٥)؛ لفضلهما وشرفهما، وكونهما العبادتين اللتين من قام بهما قام بجميع شرائع الدين)[٤].

وهكذا كل النصوص التي قرن فيها بين الصلاة والزكاة، واقتصر عليهما دون غيرهما.

يقول المروزي – رحمه الله – في شرح آية البينة رقم (٥): (فلما قال الله

---

(١) تفسير القرآن العظيم ٥/ ٢٤١٩.

(٢) المصدر السابق ٢/ ٩٦٨.

(٣) انظر: تحفة الأحوذي ٦/ ٤٥، ومرقاة المفاتيح ١٤/ ٢٥٨.

(٤) تيسير الكريم الرحمن ص٩٣٢.

تبارك وتعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ كانت الطاعات كلها اللاتي يتقرب بها إلى الله داخلة في عبادته ثم خص الصلاة والزكاة من بينها فأعاد ذكرهما؛ تأكيدًا لأمرهما وتعظيمًا لشأنهما....)[1].

ويقول الشوكاني – رحمه الله –: (... ثم أمرهم بما هو أعظم الأركان الإسلامية فقال: ﴿ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ (الحج: ٧٨) وتخصيص الخصلتين بالذكر؛ لمزيد شرفهما)[2].

وهذه الحكمة مستنبطة من الأمرين معًا: اقترانهما، والاقتصار عليهما في بعض النصوص دون غيرهما.

٧- ومن حكم الجمع بينهما: تضمنهما للقيام بحق الحق سبحانه وتعالى، بالوقوف بين يديه في الصلاة، والقيام بحق الخلق بالإحسان إليهم بالزكاة.

يقول ابن تيمية – رحمه الله –: (.... وهذان الأصلان هما جماع الدين العام، كما يقال: التعظيم لأمر الله، والرحمة لعباد الله؛ فالتعظيم لأمر الله يكون بالخشوع والتواضع وذلك أصل التقوى، والرحمة لعباد الله بالإحسان إليهم، وهذان هما حقيقة الصلاة والزكاة، فإن الصلاة متضمنة للخشوع لله والعبودية له والتواضع له والذل له، وذلك كله مضاد للخيلاء والفخر والكبر، والزكاة متضمنة لنفع الخلق والإحسان إليهم، وذلك

(١) تعظيم قدر الصلاة ١/ ٣٤٩.

(٢) فتح القدير ٣/ ٤٧١.

مضاد البخل، ولهذا وغيره كثر القِران بين الصلاة والزكاة في كتاب الله)[1].

ويقول أيضًا: (.... ولهذا يقرن الله بين الصلاة والزكاة تارة، وهي الإحسان إلى الخلق، وبينهما وبين الصبر تارة...)[2].

وهذان المعنيان موجودان في غير الصلاة والزكاة أيضًا، لكن وجودهما في الصلاة والزكاة أظهر وأكثر.

ويقول أبو حيان – رحمه الله –: (.... إذ أن الصلاة فيها مناجاة الله تعالى، والتلذذ بالوقوف بين يديه، والزكاة فيها الإحسان إلى الخلق بالإيثار على النفس، فأمروا بالوقوف بين يدي الحق، وبالإحسان إلى الخلق....)[3].

ويذكر ابن كثير – رحمه الله – هذا المعنى فيقول: (قلت: كثيرًا ما يقرن الله تعالى بين الصلاة والإنفاق من الأموال؛ فإن الصلاة حق الله وعبادته.... والإنفاق وهو الإحسان إلى المخلوقين بالنفع المتعدي إليهم...)[4].

٨- الصلاة والزكاة أصل سائر الطاعات، ومن اعتنى بهما جرّتاه إلى ما وراءهما.

يقول الزمخشري – رحمه الله –: (.... أمرهن أمرًا خاصًا بالصلاة والزكاة ثم جاء به عامًا في جميع الطاعات؛ لأن هاتين الطاعتين البدنية

(١) مجموع الفتاوى ١٤/ ٢١٤.

(٢) مجموع الفتاوى ٦/ ٣٤١.

(٣) البحر المحيط ١/ ٥١٩.

(٤) تفسير القرآن العظيم ١/ ١٨٦، وانظر: تيسير الكريم الرحمن ص٤١.

والمالية هما أصل سائر الطاعات، من اعتنى بهما حق اعتنائه جرّتاه إلى ما وراءهما)[١].

وقد جاء تأكيد ذلك في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ (العنكبوت: ٤٥)[٢].

ويقول النسفي – رحمه الله – في تأييد هذه الحكمة: (خص الصلاة والزكاة بالأمر ثم عم بجميع الطاعات تفضيلاً لهما؛ لأن من واظب عليهما جرّتاه إلى ما وراءهما)[٣].

ويبين ابن حجر – رحمه الله – وجهًا آخر في كونهما – أي الصلاة والزكاة – تؤديان بالعبد إلى عمل بقية الطاعات فيقول: (فإذا أذعن المرء لهذه الثلاثة – أي: الشهادة والصلاة والزكاة – كان ما سواها أسهل عليه بالنسبة إليها. والله أعلم)[٤].

فامتثال أمر الله بهذه الطاعات الثلاث – رغم صعوبتها – داع إلى امتثال بقية الطاعات والعبادات إذ هي أسهل وأيسر.

٩- الصلاة والزكاة أصل أفعال الجوارح، ولهذا يذكران مقابل أفعال القلب.

يقول تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ

(١) الكشاف ٥/ ٦٧، وانظر: التحرير والتنوير ٢٢/ ١٣.

(٢) انظر: التحرير والتنوير ٢٢/ ١٣.

(٣) مدارك التنزيل ٣/ ١٣٧٢.

(٤) فتح الباري ٣/ ٤٦٠.

يُنفِقُونَ﴾ (البقرة: ٣).

يقول النيسابوري – رحمه الله –: (.... ثم إنه يكون قد وُصف بالإيمان وهو فعل القلب، وبأداء الصلاة والزكاة وهما من أفعال الجوارح. وهذا ترتيب مناسب؛ لأن لوح القلب يجب تخليته عن النقوش الفاسدة أولاً، ثم تحليته بالعقائد الحقه والأخلاق الحميدة)[١].

ويقول الآلوسي – رحمه الله –: (ورتبت هذا النحو من الترتيب؛ لأن الأعمال إما قلبية، وأعظمها اعتقاد حقيقة التوحيد...، أو قالبية وأصلها الصلاة.... أو مالية وهي الإنفاق لوجه الله تعالى)[٢].

١٠- تتوقف المؤاخاة في الإسلام على فعل الصلاة والزكاة.

يقول تعالى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ﴾ (التوبة: ١١).

قال الواحدي – رحمه الله –: (وقال أهل العلم: هذه الآية دليل على أن الصلاة والزكاة مقرونتان بالشهادة في كف السيف وحقن الدم ودليل على أن المؤاخاة بالإسلام بين المسلمين موقوفة على فعل الصلاة والزكاة جميعًا؛ لأن الله تعالى شرطهما في إثبات المؤاخاة، ومن لم يكن من أهل وجوب الزكاة وجب عليه أن يقرّ بحكمها فإذا أقر بحكمها دخل في الصفة التي تجب بها الأخوة)[٣].

---

(١) تفسير النيسابوري ١/ ٧٨.

(٢) روح المعاني ١/ ١٩٦.

(٣) البسيط ١٠/ ٣١١، وانظر: الأم ١/ ٤٢٤، وأحكام القرآن للهراسي ٣/ ١٧٧.

ويقول ابن تيميه – رحمه الله –: (... القرآن يصدق ذلك؛ فإن الله علق الأخوة الإيمانية في بعض الآيات بالصلاة والزكاة فقط ...)[١].

ونقل ابن حجر – رحمه الله – عن ابن المنير – رحمه الله – تعليقه على قوله تعالى: ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ ﴾ (التوبة: ١١) قوله: (واتبع المصنف الترجمة بالآية معتضدًا بحكمها؛ لأنها تضمنت أنه لا يدخل في التوبة من الكفر وينال أخوة المؤمنين في الدين إلا من أقام الصلاة وآتى الزكاة)[٢].

١١- القيام بالصلاة والزكاة على الوجه المطلوب سبيل لإصلاح الفرد والمجتمع، كما هو سبيل لوحدة الأمة.

يقول رشيد رضا – رحمه الله –: (قال الأستاذ: ثم بعد الوعد بالنصر، والإرشاد إلى الاعتماد فيه على القدرة، دلهم على بعض وسائل تحققه، وهي الصلاة التي توثق عُروة الإيمان، وتعلي الهمة، وترفع النفس بمناجاة الله العلي الكبير، وتؤلف بين القلوب بالاجتماع لها، والتعارف في مساجدها، والزكاة التي تصل بين الأغنياء والفقراء، فتتكون باتصالهم وحدة الأمة حتى تكون كجسم واحد، فقال: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ (البقرة: ٤٣))[٣].

---

(١) الإيمان الأوسط ١/ ١٤٩.

(٢) فتح الباري ٣/ ٣٤١.

(٣) المنار ١/ ٣٤٨.

وقال أيضًا: (... وقد مضت سنة القرآن بقرْن الزكاة بالصلاة؛ لأن الصلاة لإصلاح نفوس الأفراد، والزكاة لإصلاح شؤون الاجتماع، ثم إن فيها من معنى العبادة ما في الصلاة؛ فإن المال – كما يقولون – شقيق الروح، فمن جاد به ابتغاء مرضاة الله تعالى كان بذله مزيدًا في إيمانه، فهي إصلاح روحي أيضًا....)[1].

١٢- كثرة اقتران الصلاة والزكاة بالإيمان جعل اسم الإيمان يطلق عليهما، ويدخلان فيه عندما يذكر ولا يذكران.

يقول القاضي عياض – رحمه الله – في تعليل ذكر الجهاد بعد الإيمان وعدم ذكر الصلاة والزكاة وذلك في حديث أبي هريرة ﷺ[2]: (وأما ذكره في حديث أبي هريرة ﷺ بعد الإيمان الجهاد ولم يذكر الصلاة والزكاة؛ فلأنهما قرينتا التوحيد، لجمعهما في القرآن والحديث مع الإيمان بالله، فيكون اسم الإيمان منطلق عليهما، ولعله المراد بالإيمان أولاً....)[3].

ولشدة اقتران الصلاة والزكاة بالإيمان اعتبرتا آيتين عليه.

يقول رشيد رضا – رحمه الله –: (فتسمية الصلاة على هذا إيمانًا – يعني في قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمۡ ﴾ (البقرة: ١٤٣) – ليس لأنها أعظم أركان الدين، بل للإشارة إلى أن مزيتها في منشئها الباعث

(١) المصدر السابق ١/ ٣٤٨.

(٢) الذي أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٣٥). وفيه: (سئل رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله. قيل: ثم ماذا؟ قال: الجهاد في سبيل الله ...." الحديث.

(٣) إكمال المعلم ١/ ٢٣٩.

عليها من الإيمان والإخلاص، ولذلك يقرن الإيمان دائمًا بذكر الصلاة والزكاة، فالصلاة آية الإيمان القلبية الخفية؛ لأنه لا تكون آية إلا بإخلاص القلب، والزكاة هي الدليل الحسي الظاهر عليه....)[١].

١٣- ومن فوائد اجتماعهما واقترانهما أنهما – أي الصلاة والزكاة – إذا وجبا على المكلف لا يسقطان عنه، بخلاف الصوم والحج.

يقول ابن حجر – رحمه الله –: (... ولهذا كُررا في القرآن، فمن ثم لم يذكر الصوم والحج في هذا الحديث[٢] مع أنهما من أركان الإسلام، والسر في ذلك أن الصلاة والزكاة إذا وجبا على المكلف لا يسقطان عنه أصلاً بخلاف الصوم؛ فإنه قد يسقط بالفدية، والحج؛ فإن الغير قد يقوم مقامه فيه....)[٣].

وهذه الحكمة وإن كانت ذُكرت تعليلاً للجمع بينهما والاقتصار عليهما في السنة، إلا أنها يمكن أن تكون تعليلاً لبعض مواضع الجمع بينهما في القرآن.

١٤- ومن الفوائد كذلك: ترجيح أحد المعاني المحتملة للآية بقرينة اجتماعهما وعطفهما على ذلك اللفظ.

يقول تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ (البينة: ٥) فقد اختلف في المراد بالعبادة هنا فقيل: الإيمان والتوحيد.

---

(١) المنار ٢/ ٩.

(٢) يقصد حديث بعث معاذ ﷺ – إلى اليمن. وقد سبق تخريجه ص(٣٠).

(٣) فتح الباري ٣/ ٤٦٠.

وقيل: فروع العبادات كالطهارات ونحوها[1].

واستدل أصحاب القول الثاني بالآية على اشتراط النية في فروع العبادة.

ورجح ابن نجيم – رحمه الله – عدم دلالة الآية على ذلك (لأن العبادة فيها بمعنى التوحيد بقرينة عطف الصلاة والزكاة)[2].

١٥- ومن الفوائد: عموم لفظ الصلاة والزكاة وشموله لكثير من أمور الدين إذا اجتمعا.

يقول ابن تيمية – رحمه الله –: (.... وأما قرنه بين الصلاة والزكاة في القرآن فكثير جدًا. فبالقيام بالصلاة والزكاة والصبر يصلح حال الراعي والرعية إذا عرف الإنسان ما يدخل في هذه الأسماء الجامعة: يدخل في الصلاة ذكر الله تعالى ودعاؤه وتلاوة كتابه وإخلاص الدين له والتوكل عليه. وفي الزكاة الإحسان إلى الخلق بالمال والنفع: من نصر المظلوم وإغاثة الملهوف وقضاء حاجة المحتاج....)[3].

ويؤكد ابن كثير – رحمه الله – هذا العموم والشمول في المراد بالصلاة والزكاة المستفاد من جمعهما واقترانهما وتكرر ذلك فيقول: (كثيرًا ما يقرن الله تعالى بين الصلاة والإنفاق من الأموال؛ فإن الصلاة حق الله وعبادته، وهي

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٢/ ٤١٢، والتسهيل في علوم التنزيل ٢/ ٥٠١، واللباب ٢٠/ ٤٤٠، مواهب الجليل ٧/ ١٩١. والحاوي ١/ ٨٨.

(٢) الأشباه والنظائر لابن نجيم ١/ ٢٠. وانظر: البحر الرائق ١/ ٢٧، ١/ ٢٩١.

(٣) مجموع الفتاوى ٦/ ٣٩٩.

مشتملة على توحيده والثناء عليه، وتمجيده والابتهال إليه، ودعائه والتوكل عليه، والإنفاق هو الإحسان إلى المخلوقين بالنفع المتعدي إليهم، وأولى الناس بذلك القرابات والأهلون والمماليك، ثم الأجانب، فكل من النفقات الواجبة والزكاة المفروضة داخل في قوله تعالى: ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ (البقرة: ٣))[١].

١٦- ترجيح معنى إحداهما (الصلاة والزكاة) بقرينة عطف الثاني عليه.

ويتضح هذا في المراد بالزكاة في بعض الآيات، هل هي الزكاة المفروضة، أو صدقة التطوع.

ورجح بعض أهل التفسير أن الزكاة يراد بها الفريضة إذا جاءت مقترنة بالصلاة.

يقول القرطبي – رحمه الله – (واختلف العلماء في المراد بالنفقة ها هنا – عند الآية ٣ من البقرة –، فقيل: الزكاة المفروضة – روي عن ابن عباس رضي الله عنهما – لمقارنتها الصلاة)[٢].

وقال أيضًا: (وقيل المراد: الحقوق الواجبة العارضة في الأموال ما عدا الزكاة؛ لأن الله تعالى لما قرنه بالصلاة كان فرضًا، ولما عدل عن لفظها – أي لم تأت بلفظ الزكاة وإنما النفقة – كان فرضًا سواها)[٣].

(١) تفسير القرآن العظيم ١/ ١٨٦.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١/ ٢٧٣.

(٣) المصدر السابق ١/ ٢٧٤.

وقال في بيان معنى قوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ (البقرة: ٤٣)، (اختلف في المراد بالزكاة فقيل: الزكاة المفروضة؛ لمقارنتها بالصلاة)[١].

ورجح أبو حيان – رحمه الله – كونها الفريضة بدليل مقارنتها الصلاة فقال: (ورجح كونها الزكاة المفروضة لاقترانها بأختها الصلاة في عدة مواضع من القرآن والسنة)[٢].

١٧- أن الزكاة كالمقدمة للصلاة:

يقول تعالى: ﴿ قَدۡ أَفۡلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسۡمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ﴾ (الأعلى: ١٤، ١٥) يقول أبو الأحوص – رحمه الله –: (إذا أتى أحدكم السائل وهو يريد الصلاة – أو قال يريد أن يصلي – فإن استطاع أن يتصدق فليفعل، فإن الله يقول: ﴿ قَدۡ أَفۡلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسۡمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ﴾ (الأعلى: ١٤، ١٥) فإن استطاع أن يقدم بين يدي صلاته صدقة فليفعل)[٣].

يقول ابن القيم – رحمه الله –: (وشاهدت شيخ الإسلام ابن تيمية – قدس الله روحه – إذا خرج إلى الجمعة يأخذ ما وجد في البيت من خبز أو غيره، فيتصدق به في طريقه سرًا وسمعته يقول: إذا كان الله قد أمرنا

(١) المصدر السابق ٢/ ٤٢، وانظر: فتح القدير للشوكاني ١/ ٧٦.

(٢) البحر المحيط ١/ ١٦٥، وانظر: روح المعاني ١/ ١٩٥.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم ٩٨٢٥، ٢/ ٣٥٣.

بالصدقة بين يدي مناجاة رسول الله ﷺ، فالصدقة بين يدي مناجاته تعالى أفضل وأولى بالفضيلة..)[١].

وقد مر معنا في المبحث الثاني أن هذا تعليل لتقدم الزكاة على الصلاة في بعض النصوص من القرآن والسنة.

١٨- ومن فوائد وحكم الجمع بينهما: أن في الصلاة انتفاء للخيلاء والفخر وفي الزكاة انتفاء للبخل، وقد ذم الله هذه الصفات الثلاث، وقرن بينها في كتابه في مثل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ ﴾ (النساء: ٣٦، ٣٧) وغيرها من الآيات.

يقول ابن تيمية – رحمه الله –: (قد كتبنا في غير موضع الكلام على جمع الله تعالى بين الخيلاء والفخر وبين البخل كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ ﴾ (النساء: ٣٦، ٣٧) في النساء والحديد. وضدّ ذلك الإعطاء والتقوى المتضمنة للتواضع كما قال: فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ﴾ (الليل: ٥)، وقال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴾ (النحل: ١٢٨).

وهذان الأصلان هما جماع الدين العام. كما يقال التعظيم لأمر الله

(١) زاد المعاد ١/ ٤٠٧.

والرحمة لعباد الله، فالتعظيم لأمر الله يكون بالخشوع والتواضع وذلك أصل التقوى، والرحمة لعباد الله بالإحسان إليهم، وهذان هما حقيقة الصلاة والزكاة؛ فإن الصلاة متضمنة للخشوع لله والعبودية له والتواضع له والذل له، وذلك كله مضاد للخيلاء والفخر والكبر، والزكاة متضمنة لنفع الخلق والإحسان إليهم وذلك مضاد للبخل، ولهذا وغيره كثُر القِران بين الصلاة والزكاة في كتاب الله)[1].

(١) مجموع الفتاوى ١٤/ ٢١٤.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وبعد:

فها هي صفحات هذا البحث تنقضي، وتبدو معالمه، وتظهر فوائده.

ولقد بان لي من خلاله جملة من النتائج والتوصيات:

أولاً: تعد هذه الدراسة محاولة أولية لتجلية الحكم والفوائد المستنبطة من جراء اقتران الصلاة والزكاة، وما زال كثير من الحكم والفوائد في بطون المصادر وأفئدة أهل العلم، يحتاج من يتصدى له بوقت أوسع ومساحة أرحب؛ ليستقصى كل ما يمكن كتابته في هذا الباب.

ثانيًا: الألفاظ والمعاني والموضوعات المقترنة في القرآن كثيرة ومتعددة، وتحتاج من يتصدى لها – كل موضوع على حدة – بالبيان والاستنباط والتوضيح.

ثالثًا: يعد من التكلف عد المعاني والألفاظ المتقابلة والتي لا ترد إلا مقترنة كالليل والنهار والشمس والقمر والسموات والأرض ونحوها، من هذا القبيل، ومحاولة استنباط الفوائد من ذلك الاقتران.

رابعًا: السنة النبوية مليئة بالألفاظ والمعاني المقترنة والتي تحتاج من يتصدى لها ليكشف عن حكم ذلك وأسراره وفوائده.

خامسًا: بلغ عدد مواضع اقتران الصلاة والزكاة في القرآن الكريم التي تمكنت من إحصائها (٤٥) موضعاً، وذلك من خلال الاستقراء التام لآيات القرآن وبعض الفهارس اللفظية والموضوعية لآيات القرآن الكريم،

وذلك يخالف الرقم الذي أشار إليه بعض الفقهاء في كتبهم، وأنه (٨٢) موضعاً، ولعل ذلك الرقم يقصد به – والله أعلم – الأحاديث النبوية إضافة إلى الآيات القرآنية.

سادسًا: يحسن للمتصدين لبيان الأحكام الفقهية من خلال القرآن الإفادة من دلالة اقتران بعض الألفاظ الشرعية؛ اقتداء بالصحابة ﷺ عندما كان اقتران لفظ الصلاة والزكاة في القرآن أحد الأسباب الدافعة لهم لمقاتلة مانعي الزكاة، واقتداء بترجيح بعض المفسرين للمراد من الزكاة في بعض المواضع من القرآن بحسب اقترانها بالصلاة.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الباحث

ملحق

حصر المواضع التي جرى فيها الجمع بين الصلاة والزكاة في القرآن الكريم

الآية	السورة
	سورة البقرة
الآيات	٣، ٤٣، ٨٣، ١١٠، ١٧٧، ٢٧٧
	سورة آل عمران
الآيات	١٧
	سورة النساء
الآيات	٧٧، ١٦٢
	سورة المائدة
الآيات	١٢، ٥٥
	سورة الأنعام
الآيات	١٦٢
	سورة الأنفال
الآيات	٣
	سورة التوبة
الآيات	٥، ١١، ١٨، ٥٤، ٧١، ١٠٣
	سورة الرعد
الآيات	٢٢

الآية	السورة
	سورة إبراهيم
الآيات	٣١
	سورة مريم
الآيات	٣١، ٥٥
	سورة الأنبياء
الآيات	٧٣
	سورة الحج
الآيات	٣٥، ٤١، ٧٨
	سورة المؤمنون
الآيات	٢، ٣، ٤
	سورة النور
الآيات	٣٧، ٥٦
	سورة الفرقان
الآيات	٦٤، ٦٧
	سورة النمل
الآيات	٣
	سورة لقمان
الآيات	٤

الآية	السورة
	سورة السجدة
الآيات	١٦
	سورة الأحزاب
الآيات	٣٣، ٣٥
	سورة فاطر
الآيات	١٨، ٢٩
	سورة الشورى
الآيات	٣٨
	سورة الذاريات
الآيات	١٧ – ١٩
	سورة المجادلة
الآيات	١٣
	سورة المعارج
الآيات	٢٣ – ٢٥
	سورة المزمل
الآيات	٢٠
	سورة المدثر
الآيات	٤٣ – ٤٤

الآية	السورة
	سورة القيامة
الآيات	٣١
	سورة البينة
الآيات	٥

المصادر المراجع

- الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- أحكام القرآن، لابن العربي، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م.
- الأدب المفرد، للإمام البخاري، تحقيق: خالد العك، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م.
- أسماء الله وصفاته في معتقد أهل السنة والجماعة، لعمر الأشقر، دار النفائس، الأردن، ط٢، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للعلامة الشنقيطي، تحقيق: بكر أبو زيد، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٦هـ.
- الأكليل في استنباط التنزيل، للسيوطي، تحقيق: د. عامر العرابي، دار الأندلس الخضراء، جدة، ط١، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.
- إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، مصر، دار الندوة العالمية، الرياض، ط٢، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.
- أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.
- البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق: عادل عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م.
- بدائع التفسير الجامع لتفسير ابن القيم، جمع: يسري السيد، دار ابن الجوزي، الدمام، ط١، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.
- البداية والنهاية، لابن كثير، تحقيق: د. عبد الله التركي، دار عالم الكتب، الرياض،

ط٢، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

- البيان والتبيين، للجاحظ، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.
- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون، تونس.
- التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي الغرناطي، تحقيق: د. عبد الله الخالدي، دار الأرقم للطباعة، بيروت.
- تعظيم قدر الصلاة، لمحمد بن نصر المروزي، تحقيق: عبد الرحمن الفريوائي، مكتبة الدار بالمدينة المنورة، ط١، ١٤٠٦هـ.
- التفسير البسيط، أبي الحسن الواحدي، تحقيق: د. عبد الرحمن هوساوي وآخرين، ط عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري)، تحقيق: د. عبد الله التركي، دار هجر، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.
- تفسير الفخر الرازي (التفسير الكبير، للفخر الرازي)، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.
- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، تحقيق: د. محمد البنا، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن بن سعدي، تحقيق: د. عبد الرحمن اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م.
- الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي القرأن، لأبي عبد الله القرطبي، تحقيق: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م.
- حاشية الشهاب (عناية القاضي وكفاية الراضي)، لشهاب الدين الخفاجي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ن ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

- الدرر الحكام في شرح غرر الأحكام، لمنلاخسرو الحنفي، ط مطبعة أحمد كامل، تركيا، ١٣٣٠هـ.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للآلوسي، تحقيق: محمد العرب، دار الفكر، بيروت، ط ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.
- زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي، تحقيق: محمد عبد الرحمن عبد الله، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.
- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، لابن تيمية، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٢م.
- شرح الخرشي على مختصر خليل، دار الفكر، بيروت، دار صادر، بيروت.
- شرح الكرماني على البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.
- صحيح الأدب المفرد، للألباني، دار الصديق، الجبيل، مؤسسة الريان، بيروت، ط٢، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.
- عارضة الأحوذي شرح الترمذي، لابن العربي المالكي، مكتبة المعارف، بيروت.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ – ١٩٨٩م.
- فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد للبخاري شرح الجيلاني، تحقيق: يوسف البكري، دار المعالي، عمّان، ط١، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط٢، ١٣٩١هـ – ١٩٧٢م.
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، ابن أبي شبية، تحقيق: محمد شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٦هـ.
- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للعلاء الهندي، تحقيق: صفوت السقا،

مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

- اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي، تحقيق: عادل عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.
- مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، علي بن أبي بكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤٠٨هـ.
- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، جمع: عبد الرحمن بن قاسم، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤١٢هـ.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي، تحقيق: المجلس العلمي بفاس.
- المحلى، علي بن أحمد بن حزم، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة دار التراث، القاهرة.
- مرقاة المصابيح شرح مشكاة المصابيح لملا علي القاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم، تحقيق: عبد السلام علوش، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م.
- المسند، ابن حنبل، أحمد بن محمد، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ.
- معالم التنزيل، للبغوي، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م.
- معرفة السنن والآثار (سنن البيهقي)، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الوعي، حلب، دار الوفاء، المنصورة، ط١، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.
- المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، تحقيق: محمد كيلاني، دار المعرفة، بيروت.

- منة الحليم المنان في اقتران ألفاظ القرآن، لأحمد العجمي ومحمد خليل، دار الصحابة، طنطا، مصر، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- المنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، يحيى بن شرف، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.
- الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عز وجل، لأبي جعفر النحاس، تحقيق: سليمان اللاحم، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، لبرهان الدين البقاعي، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ط٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- النهج الأسمى في شرح أسماء الله الحسنى، لمحمد المحمود، مكتبة المعلا، الكويت، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.